مجلة العلوم الاجتماعية والتطبيقية

مجلة
العلوم الاجتماعية والتطبيقية

JOURNAL OF SOCIAL AND APPLIED SCIENCES

دورية محكمة ربع سنوية

تصدر عن الجمعية المصرية للدراسات الانسانية والخدمات العلمية

العدد الرابع
أكتوبر 2024 م

رئيس التحرير
الاستاذ الدكتور/ يسري شعبان عبدالحميد

مدير التحرير
دكتور/ محمد عطا عبدالعزيز

سكرتير التحرير
دكتور/ منه حسن عمر

بحث بعنوان

الجهود المصرية لمواجهة زواج القاصرات والحد منه

إعداد

أ.د/ كريم حسن أحمد همام
أستاذ تنظيم المجتمع
كلية الخدمة الاجتماعية – جامعة حلوان
مدير معهد إعداد القادة بحلوان

د / آية أحمد سالم
دكتوارة فى العمل مع المجتمعات والمنظمات
منسق وحدة مكافحة العنف ضد المرأة
الجمعية المصرية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

المستخلص

أصبح زواج القاصرات ظاهرة تهدد كيان المجتمع وتستدعي تضافر الجهود وتعديل القوانين والأنظمة للوقوف بوجهها وبناء أجندة وطنية واجتماعية وثقافية للحد منها ، الأمر الذي دفع المهتمين بحقوق الإنسان أن يعدوا هذا النوع من الزواج شكلاً من أشكال الأتجار بالبشر ، لما يحمله هذا الزواج من آثار انسانية واجتماعية وخيمة تؤثر بشكل كبير في استقرار المجتمع الإنساني .

لذلك ترصد هذة الورقة البحثية زواج القاصرات كأحد إشكال الإتجار بالبشر وعرض أشكال زواج القاصرات المختلفة ومن ثم عرض العوامل والأسباب التي تؤدي لزواج القاصرات ثم عرض المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات ومن ثم عرض الإتفاقات والبروتوكولات الدولية للحد من زواج القاصرات ثم عرض القوانين المصرية للحد من زواج القاصرات تليها عرض للجهود المبذولة من الحكومة المصرية ومنظمات المجتمع المدني للحد من زواج القاصرات وأخيراً عرض المعوقات التي تحد من إنتشار زواج القاصرات.

الكلمات الافتتاحية : الجهود – مواجهة – زواج القاصرات .

Abstract

Child marriage has become a phenomenon that threatens the entity of society and requires concerted efforts and amendment of laws and regulations to confront it and build a national, social and cultural agenda to limit it. This has prompted those interested in human rights to consider this type of marriage a form of human trafficking, due to the dire humanitarian and social effects that this marriage carries, which greatly affect the stability of human society.

Therefore, this research paper monitors child marriage as one of the forms of human trafficking and presents the different forms of child marriage, then presents the factors and reasons that lead to child marriage, then presents the problems resulting from child marriage, then presents the international agreements and protocols to limit child marriage, then presents the Egyptian laws to limit child marriage, followed by a presentation of the efforts made by the Egyptian government and civil society organizations to limit child marriage, and finally presents the obstacles that limit the spread of child marriage.

Keywords: Efforts - Confronting - Child Marriage.

أولاً : زواج القاصرات كشكل من أشكال الإتجار بالبشر :

إن الإتجار بالبشر جريمة تختلف صورها وأنماطها من دولة إلي أخري طبقاً لنظرة الدولة لمفهوم الإتجار بالبشر ، ووفقاً لعاداتها وتقاليدها وثقافتها والتشريعات الجنائية النافذة فيها والنظام السياسي المتبع بها.(قنصوة ، ٢٠١٠ ، ١)

وقد حرمت كل الأديان السماوية المقدسة الإتجار بالبشر ونهت عن العبودية والرق بين بني البشر تكريماً للإنسان بوصفة أرقي المخلوقات التي أنعم الله عليه بنعم العقل واللغة والتفرد بالثقافة ، وبذلك سبقت الإديان أي مقولات عن حقوق الإنسان في عملية تحريم الإتجار بالبشر من خلال الأمم المتحدة ومنظماتها الدولية. (عفيفي ، ٢٠١٠ ، ١٠)

ويعرف الإتجار بالبشر طبقاً لبروتوكول الأمم المتحدة الخاص بمنع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأطفال وخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة ضد هذة الجريمة لعام ٢٠٠٠ حيث يقصد بتعبير " الإتجار في الأفراد الوارد في المادة الثالثة من البروتوكول أنه تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الأختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استغلال حالة استضعاف أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص ما بغرض الاستغلال ، وتشمل اشكاله الاستغلال في الدعارة للغير والاستغلال الجنسي والسخرة والخدمة قسراً والاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستبعاد أونزع الأعضاء. (فتحي ، ٢٠١٠ ، ٥)

وعادة ما يتم الإتجار بأكثر فئات المجتمع ضعفاً وهم غالباً من النساء والأطفال حيث يقع ملايين النساء والإطفال ضحايا لجريمة الإتجار نتيجة للفقر الذي يعانون منه. (هارون ، ٢٠١٠ ، ٢)

ويعد زواج القاصرات من أهم صور الإتجار بالبشر حيث يتم فيه الاستغلال الجنسي للفتاة القاصر من خلال إبرام زيجات لفتيات دون السن القانونية ، والمقترن بتزوير وثائق اثبات السن ، بغرض الانتفاع من الزيجات ، ويعتبر التشريع المصري هذا الزواج جريمة يعقاب عليها القانون. (العشماوى ، ٢٠٠٨ ، ٤٥)

وللإتجار بالبشر ثلاثة عناصر هي :

أ) السلعة : تشمل السلعة في جريمة الإتجار بالبشر الشخص الذي يتم تجنيده أواستقباله او ايوائه من بلد إلي بلد من اجل استغلاله ويكون الاستغلال طواعية أو قسراً وكرهاً عنه وبأستخدام القوة والاحيتال وتتركز السلعة بصورة دائمة في فئات المجتمع الأكثر ضعفاً وهم هنا النساء والأطفال " الفتيات القاصرات ".

ب) الوسيط : ويقصد به ذلك الشخص أو الجماعة أو العصابات الإجرامية التي تباشر تلك الأعمال وتقوم بشئون هذة التجارة وتكون الشبكة الاجرامية التي تقوم عليها التجارة وتتكون في الغالب الأعم من الوسطاء.

جـ) السوق : تتعلق جريمة الإتجار بالبشر بإنتقال الضحايا من موطنهم الإصلي إلي موطن أخر وذلك من خلال استغلالهم ، ويكون النقل مباشرة بين الدولة العارضة والدولة المستوردة ، وقد يكون بين البلدين بلد عبور أو تجمع ، وعلي ذلك ترتكب جريمة الاتجار بالبشر بين عدة دول " عرض ، طلب ، معبر " وتعتبر هذة الدول حلقات مرتبطة ببعضها البعض لتضمن نجاح هذة التجارة. (فهمى ، ٢٠١١ ، ١٠١ : ١٠٥)

ولإن زواج القاصرات هو أحد أشكال الإتجار بالبشر فهو أبرز أنواع العنف التي تمارس ضد الإنثي ويحدث من خلال أساليب خداع وتلاعب وضغوط وتزوير لإتمام هذا الزواج ، حيث يسعي الشخص الوسيط (السمسار) جاهداً بأساليب وحيل جذابة من أجل استمالة أسرة الضحية للترغيب في الزواج ، كما أن الزواج غالباً ما يتم بشكل غير سمي تدخل فيه الأساليب الملتوية والتزوير والذي يؤكد العلاقة الوطيدة بين عملية زواج القاصرات وعملية الإتجار بالبشر. (زايد وآخرون ، ٢٠١٠ ، ١٧)

ولذلك فإن مشكلة زواج القاصرات تعتبر نوعاً من الإتجار بالبشر حيث يتضمن هذا الزواج العديد من عناصر الإتجار بالبشر من حيث مخالفته للنظم القانونية السائدة من حيث عدم بلوغ الفتاة القاصر سن الزواج ، والشروط القانونية لزواج المصرية من غير المصري ، فزواج القاصرات لا ينقصه عامل ليكون نوعاً من أنواع الإتجار بالبشر فهونوع من التجارة المحظورة المحمية بالشرعية الاجتماعية " الزواج. (حسنين ، ٢٠٠٩ ، ٥٢)

مما أدي الي قيام المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية إلي عقد المؤتمرات والندوات الدولية لوضع الأسس والمعايير الدولية للحد من هذة المشكلة ويكون ذلك من خلال إبرام الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف فيما يتعلق بمكافحة الإتجار بالبشر ، وحث الدول المختلفة علي سن التشريعات الداخلية بها التي تجرم الوقائع المرتكبة لصور الإتجار بالبشر ومتابعة الجهود المبذولة من كل دولة وما اتخذته من إجراءات وتدابير لمكافحة هذة النوعية من الجرائم وتقييمها. (قنصوة ، ٢٠١٠ ، ٢)

ويوضح تقرير التنمية البشرية لمصر عام ٢٠١٠ أن التكوين الأسري في المجتمع المصري يبدأ في سن صغيرة نسبياً عن السن القانوني للزواج في مصر وهو ١٨ سنة ، كما أشار التقرير إلي

أن الفتيات المتزوجات في مصر أقل من ١٨ سنة تصل نسبة إلي ٥٥% بينما الشباب تصل نسبتهم إلي ١٨% من الفئة العمرية السابقة ومنهم فئات تعيش في المناطق الريفية. (تقرير التنمية البشرية ، ٢٠١٠ ، ٣٩)

وأوضحت بعض الدراسات إلي وجود بعض المحافظات في مصر ينتشر فيها زواج القاصرات حيث تحدد الدراسات ان محافظة ٦ أكتوبر وحلوان أكثر انتشاراً لزواج القاصرات في الفئات العمرية من (١٤-١٦سنة) بينما محافظة الجيزة ينتشر فيها زواج القاصرات ولكن فئة عمرية ما بين (١٦-١٨سنة). (زايد وآخرون ، ٢٠١٠ ، ١٧)

ثانياً : إشكال زواج القاصرات :

ويعرف زواج القاصرات بأنه زواج الفتاة التى لم تبلغ بيولوجياً ونفسياً ولا يجعلها قادرة على تحمل المسئوليات الزواج .

وهو زواج البنت دون السن القانونى أو قيام الأهل بتسنينها بمعنى تقدير لها سنها بشكل أكبر من عمرها الحقيقى قبل استكمال السن القانونية للزواج. (عبد الحفيظ وآخرون ، ٢٠١٠ ، ٥٣)

انه زواج الفتيات أطفال بالمخالفة القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون رقم ١٢٦ لعام ٢٠٠٧ والمادة ٣١ مكرراً من القانون ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ بشأن الاحوال المدنية والتى تنص على إنه لا يجوز توثيق عقد زواج الأ لمن يبلغ من الجنسين ثمانى عشرة سنة ميلادية كاملة.(المجلس القومي للمرأة ، ٢٠١٠ ، ٣)

ونظراً لتعدد وتنوع أنماط وأشكال الاستغلال التي تتعرض لها المرأة وذلك بسبب نوعها الاجتماعي والذي أدي إلي صعوبة الوصول إلي كثير من أنماط الاستغلال الذي تتعرض له المرأة والتي غالباً ما تحاط بالكتمان الشديد سواء من الحالات نفسها أو من الأجهزة الحكومية التي لا تعني برصد وإحصاءات مثل هذة الحالات ، فإننا أثرنا التركيز علي زواج القاصرات ، ذلك النوع من التجارة المغلفة بالشرعية الاجتماعية والقانونية ، ليتحول إلي جريمة كبير تتحمل المرأة وحدها ويلاتها علي المدي القريب ويدفع الأبناء والمجتمع ثمنها علي المدي البعيد ومن أنواع زواج القاصرات الآتي (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١١) :

١- زواج القاصرات " الزواج المبكر " :

هو زواج الفتيات قبل أن يبلغن من العمر ١٨ سنة وهو السن المناسب للزواج بموجب التشريعات القانونية والفتاوي الدينية. (عبد الحفيظ ، ٢٠١٠ ، ٨٨)

٢- الزواج السياحي (الموسمي) :

وهو نوع من الزيجات في ظاهرها فقط ولكن في باطن الأمر ليس بزواج لأنه ينقصه الأركان الاساسية للزواج الشرعي والقانوني ويتمثل في لجوء بعض السائحين العرب عند زيارتهم لقضاء فترة أجازتهم إلي هذا الزواج بغرض المتعة خلال فترة الإقامة في البلد فيقوم السائح بأختيار إحدي الفتيات الصغيرات في السن والتي تمتاز بالجمال ويتزوجها زواجاً محدد المدة (أسبوع – شهر – ثلاثة أشهر) ثم يطلقها بعد انقضاء المدة المتفق عليها وذلك مقابل مبلغ من المال للفتاة وذويها والوسيط والمحامي. (الجزار وعبد الحافظ ، ٢٠١٠ ، ١٩)

٣- زواج الصفقة :

هي تلك الزيجات التي تتم وتكون الزوجة فيها تحمل الجنسية المصرية والزوج أجنبي ، سواء كان للزوج جنسية أم لا وسواء كان الزوج عربياً أو أجنبياً ، وسواء حدثت هذة الزيجات في مصر أو في خارجها ، وسواء كانت موثقة أو غير موثقة ، وسواء ينتج عنها أطفال أم لا ، وأياً كانت المدة التي استمرت خلالها هذة الزيجة ، وأياً كان المستوي الثقافي والاجتماعي والاقتصادي للزوجة المصرية. (غالب ، ٢٠٠٣ ، ١٠٨)

٤- زواج المقراض :

هذا النوع من الزواج الذي تتعرض فيه الأسرة الي تزويج ابنتها من شخص يفوق عمرها أحياناً بثلاثة أضعاف مقابل سداد الدين الذي اقترضته الأسرة ولم تستطيع سداده ، وتكون الفتاة في الغالب هي الضحية.

٥- زواج المحجاج :

وفيه تضطر الفتاة إلي الزواج من سعودي يعد الأبوين باستقدامهما إلي السعودية فوراً سفره بالفتاة لأداء فريضة الحج ، وهنا تضطر الفتاة إلي التضحية بنفسها إرضاء لرغبة والديها وتحقيقاً لحلميهما بأداء فريضة الحج.

٦- زواج المصياف :

ويحدث وينتهي غالباً في فترة الصيف ، أي لا تتجاوز مدته ثلاثة أشهر ، وهي التي يأتي فيها الأجانب لقضاء أجازة الصيف بمصر ، وهنا تروج تجارة النساء ، فيسارع الأباء في تزويج بناتهم من أجل مبلغ من المال تنتظره سنوياً هذة الأسرة وتتباين فيه الاسعار ، والسعر الأعلي للفتاة

البكر وعادة ما يكون زواج غير موثق ولا حق فيه للفتاة ، فهو أقرب من زواج المتعة. (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٢)

٧- زواج المتعة :

وهو أحد صور الزواج المتعارف عليها في صدر الإسلام وقد شرع زواج المتعة لعصمة المحاربين المتواجدين في خارج أرضيهم من الافتتان بالنساء وزواج المتعة هوزواج بعقد محدد المدة ويتفق فيه علي عدم التناسل وقد حرم زواج المتعة لدي أهل السنة. (الجزار وعبد الحافظ ، ٢٠١٠ ، ٢١)

٨- الزواج المتعدد للفتاة :

وهو ذلك الزواج الذي تكون فيه الفتاة تزوجت أكثر من مرة خلال فترة قصيرة قد تصل إلي أيام . (زايد وآخرون ، ٢٠١٠ ، ٥٣)

ثالثاً : العوامل والأسباب التي تؤدي إلي زواج القاصرات :

ومن أجل فهم العوامل والأسباب التي تؤدي إلي زواج القاصرات وتفسيرها ، لابد من تناول الموضوع من حيث قاعدة العرض والطلب ومعرفة العوامل والأسباب التي ترتبط بكل منها ، وفيما يلي عرض لهذين النوعين من العوامل والأسباب :

أ) العوامل والأسباب المرتبطة بعامل العرض :

١. الأوضاع الاقتصادية السيئة في كثير من الدول ، وخصوصاً الفقر المنتشر في المناطق الريفية والتي تأثرت بشدة بإنهيار القطاع الزراعي كما في الإتحاد السوفيتي سابقاً.

٢. الهجرة من الريف إلي المدن والنمو المتصاعد في المراكز الصناعية والتجارية في المدن.

٣. انعدام المساواة بين الجنسين والممارسات التمييزية الناتجة عنها.

٤. المسئولية الملقاة علي عاتق النساء في دعم اسرهم مما يتوجب عليهن بذل الغالي والنفيس في سبيل تأمين عائلاتهن.

٥. ازدياد أعداد الفتيات المشردات في العالم.

٦. نقص فرص التعليم وضعفها ولا سيما بني الإناث.

٧. نقص القوانين والأنظمة وكذلك عدم وضعها موضع التنفيذ في حال وجودها

٨. وفاة المعيل للعائلة يجبر الفتيات أحياناً علي الدخول في زواج الصفقة.

ب) العوامل والأسباب المرتبطة بعامل الطلب :

١. وجود شبكات الإجرام المنظم التي تتعامل بتجارة النساء والتي تتطلب طبيعة عملها استقطاب أكبر عدد من النساء للاستمرار في عملها ويعتبر زواج القاصرات أحدي آلياتها.

٢. فساد بعض المسئولين الرسميين في بعض الدول المكلفين بمكافحة تجارة النساء وتورطهم في تسهيل إجراءات زواج القاصرات من أجانب.

٣. استغلال النساء في العمل بما في ذلك العمل تحت ظروف الإكراه أو في ظروف العبودية أو في أعمال شاقة.

٤. إنتشار سياحة الجنس وخاصة في دول شرق آسيا وأوروبا الشرقية.

٥. زيادة الطلب علي تجارة الجنس مع نساء وفتيات أجنبيات ، مما ساعد في خلق تجارة عالمية بالنساء والفتيات. (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٣-١٤)

ولا نستطيع الجزم بإن عوامل زواج القاصرات واحدة وإنما هي عوامل مختلفة بحسب السياق الثقافي والاجتماعي والاقتصادي لمجتمع ما وهي توثر وتتأثر مع بعضها البعض ويمكننا عرض لبعض العوامل المؤدية لزواج القاصرات وهي :

١. العوامل الثقافية :

يلعب الغزو الثقافي والفكري دوراً آخر في إنتشار زواج القاصرات في المجتمع المصري ، ففي عصر تكنولوجيا الاتصالات المتعددة يتعرض أفراض المجتمع من خلال أجهزة الإعلام المختلفة وخاصة بعض القنوات الفضائية لسماع بعض الآراء التي تبيح الزواج المؤقت ، وزواج القاصرات تحت مسمي زواج المتعة ، ومن العوامل الثقافية المؤثرة علي زواج الفتيات القاصرات هي عدم وجود ثقافة قانونية لدي أفراد المجتمع عن زواج القاصرات . (كمال ، ٢٠١١ ، ٢٦)

٢. العوامل الاجتماعية :

يعد إنخفاض مستوي الوعي من أهم العوامل التي تؤثر علي زواج القاصرات ويرجع ذلك إلي إنعدام الخلفية لدي بعض أرباب الأسر بحقوق الفتيات القاصرات من حيث التعليم والصحة وحرية الاختيار ... الخ ، كما تعتبر العادات والتقاليد عامل أساسي في زواج الفتيات القاصرات ويظهر ذلك في صورة التفكير الخاطئ لدي بعض أسر هذا المجتمع " المنتشر به المشكلة " بأهمية وضرورة زواج بناتهن في سن مبكر خوفاً من العنوسة وتسعي هذة الأسر إلي زواج الفتيات القاصرات من أي عريس لتجنب كلام الناس حتي ولو كان الزوج غير مصري. (المجلس القومي للطفولة والأمومة ، ٢٠١٠ ، ١٥)

وتعتبر الأمية هي أكثر العوامل هدماً للمجتمعات وهي العنصر المغذي للظواهر السلبية التي تتناب أي مجتمع وتعتبر الأمية هي المسبب الرئيسي لزواج القاصرات حيث يظهر ذلك في انعدام التعليم لدي كل من الفتاة القاصر وأرباب أسرتها وبذلك فهن غير مدركات لخطورة هذا الزواج ، كما يؤثر الجهل بشكل كبير علي اتخاذ القرار الخاطئ بشأن الزواج المبكر ، ففي كثير من الأحيان يكون الأب غير مدرك للمخاطر التي سوف تتعرض لها ابنته من الزوج المبكر ويرجع ذلك إلي الجهل وعدم العلم بخطورة الزواج المبكر. (سرور ، ٢٠١٠ ، ٢٨٦٩)

كما يعد التميز علي أساس النوع وجعل الفتيات أقل قيمة من الذكور نتيجة كثرة عددهن داخل الأسرة وتعرضهن للتضحية وتحمل المسئولية الملقاة علي عاتقهن في دعم عائلاتهن مما يتوجب عليهن بذل الغالي والنفيس في سبيل تأمين عائلاتهن ، وبالتالي هي من أكثر الفتيات تعرضاً للقهر ويسهل التأثير عليها وخاصة لو كانت صغيرة السن ، وليس لديها من الخبرة الكافية والمعلومات ما يؤهلها لاتخاذ القرارات السليمة والتمييز بين الصواب والخطأ بشأن زواجها وهي قاصر ، كما أن ضعف النظام العائلي وضعف العلاقات والروابط الاجتماعية بين أفراد الأسرة ، أدي إلي ضعف دور العائلة في تأمين الحماية والرعاية لأفرادها. (يوسف ، ٢٠٠٨ ، ٢٣٩)

٣. العوامل التربوية :

ومن العوامل التربوية المؤدية إلي زواج القاصرات التسرب من التعليم ، حيث يعد أحد وأهم الأسباب المؤدية إلي زواج الفتيات القاصرات ، حيث نجد أن الأسر غير المتعلمة يرضون بهذا الزواج ويقومون بتزويج فتياتهم صغيرات ، نتيجة عدم علمهم بأضرار زواج القاصرات ، وفي المقابل

نجد أن الأسر المتعلمة التي تعلم شروط الزواج الصحيح لا تقوم بتزويج فتياتهم القاصرات. (الفايز ، ٢٠١١ ، ١٤٧٣)

٤. العوامل الاقتصادية :

تعتبر العوامل الاقتصادية السيئة أحد العوامل المهمة والأساسية لزواج القاصرات ومن أهم العوامل الاقتصادية المؤدية لزواج القاصرات ، ويعد الفقر من أهم العوامل الرئيسية لمشكلة زواج الفتيات القاصرات حيث يعاني أرباب أسر الفتيات القاصرات من انخفاض مستوي الدخل وضغط المعيشة حيث يؤدي ذلك إلي قيامهم بتزويج فتياتهم مبكراً من أجل التخلص من أعبائهن ، كما توافق الفتاة القاصر علي الزواج المبكر من أجل الهروب من الأعمال الشاقة وظروف المعيشة الصعبة التي تعيشها داخل أسرتها. (نصر وآخرون ، ٢٠١٠ ، ١٦-١٧)

كما يعد وفاة رب الأسرة "المعيل للأسرة" أو مرضه ، من أهم العوامل الاقتصادية المؤثرة التي تجبر الفتاة القاصر أحياناً علي الزواج المبكر وخاصة إذا كانت أكبر أشقائها والمعيلة لهم بعد المرض أو وفاة رب الأسرة ، وخصوصاً إذا كان الزواج بغير المصري حيث يعد هذا الزواج بمثابة داخل للأسرة حيث يدفع لهم الزوج غير المصري مبلغاً من امال ، ثم تعتاد الفتاة القيام بالزواج بغير المصريين من أجل إعالة أسرتها. (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٣)

٥. العوامل السياسية :

ومن أهم العوامل السياسية التي تتسب في إنتشار زواج القاصرات هو الفساد الحكومي حيث يعتبر الفساد الحكومي عائقاً في القضاء علي مشكلة زواج الفتيات القاصرات ، وذلك لعلمهم بهذة المشكلة وعدم إصدار قرارات حاسمة ورادعة ، بجانب ضعف الدور القانوني في مواجهة مشكلة

زواج القاصرات بسبب عدم كفاية الجانب القانوني أوعدم تطبيقة في حالة توافر بعض عناصره. (قنصوه ، ٢٠١٠ ، ١١)

٦. العوامل الدينية :

ومن العوامل الدينية المؤدية إلي زواج القاصرات ضعف الوازع الديني لدي بعض الأسر ، حيث تغفل تلك الاسر التي تقوم بتزويج فتايتهن في سن مبكر عن حقوق الفتيات القاصرات التي تنص أيضاً علي أحكام الشرعية الاسلامية المتعلقة بالزواج الصحيح ، ومن أهم العوامل الدينية التي أدت إلي زواج القاصرات عدم قيام المؤسسات الدينية (مساجد – كنائس) بدورها كما ينبغي من حيث إعداد برامج وندوات دينية تحث علي خطورة زواج الفتيات القاصرات علي كل من " الفتاة – الأسرة – المجتمع " ، ولعل من أهم الأسباب الدينية أيضاً هو تضارب الفتوي بين راجل الدين فالأغلبية وصفته بالتحريم ولكن هناك من وصفة بالحلال ، كما صدرت بعض الفتاوي التي تبيح للبنت الزواج في سن صغيرة تصل إلي عشرة سنوات ، ويؤثر ذلك ويشتت عقول عامة الناس وبصفة خاصة غير المتعلمين والبسطاء ، وهذا الاختلاف بين الأراء هو الذي سهل زواج الفتيات القاصرات كما يختلط الأمر عند بعض ممن يزوجون فتياتهم بين الزواج المؤقت والزواج العرفي وزواج القاصرات. (الشرقاوي ، والسيد ، ٢٠٠٩ ، ٢١٣٩)

<u>ومما سبق عرضه يمكننا عرض أهم الأسباب التي تؤدي إلي زواج القاصرات وهي تتمثل في:</u>

أ)أسباب اجتماعية واقتصادية :

١- إنتشار الأمية في المجتمع.

٢- الفقر والزيادة السكانية.

٣- غياب العائل للاسرة .

٤- قلة فرص العمل.

٥- انتشار سماسرة زواج القاصرات في المجتمع.

٦- التفكك الأسري.

٧- ضغوط الأسرة علي الفتاة القاصر.

٨- التميز بين الرجل والمرأة في المجتمع.

ب) أسباب ثقافية ودينية :

١- سوء المعاملة من قبل الأسرة.

٢- خوف الأسرة علي الفتاة من الإنحراف.

٣- غياب القوانين والتشريعات التي تدافع عن حقوق الفتيات القاصرات.

٤- هروب الفتاة من الأعمال الشاقة داخل الأسرة.

٥- تضارب الخطاب الديني والفتاوي الخاصة بزواج القاصرات.

٦- عدم قيام المؤسسات الدينية بدورها لتوضيح مخاطر زواج القاصرات.

٧- إنتشار الوسطاء (السماسرة) داخل المجتمع.

٨- ضعف الوازع الديني لدي الاسر التي تلجأ لزواج الفتيات القاصرات مبكراً.

جـ) أسباب تربوية وسياسية :

١- التسرب من التعليم.

٢- عدم علم الأسر بإضرار الزواج المبكر.

٣- عدم إصدار قرارات حاسمة ورادعة لمنع زواج القاصرات.

٤- ضعف الدور القانوني في مواجهة زواج القاصرات.

رابعاً : المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات :

ونظراً لإن العوامل المؤدية لزواج القاصرات تتداخل وتتشابك سواء كانت تلك العوامل اجتماعية او اقتصادية او ثقافية او تربوية او سياسية او دينية فانه ينتج عن تلك العوامل والاسباب العديدة مجموعة من المشكلات التي تنتج عن زواج القاصرات سواء كانت تلك المشكلات مباشرة أو غير مباشرة ، وفي كلتا الحالتين لا يمكن تجاهل تأثير تلك المشكلات علي المجتمع وعلي الفتاة القاصر ومستقبلها وعلي بالأبناء وعلي الأسرة بشكل عام ، وسوف نعرض تلك المشكلات من خلال النقاط التالية :

أ) المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والمتعلقة بالأسرة والمجتمع :

يعد زواج الفتيات القاصرات مخالفاً للقانون ، فهو يندرج تحت تهمة الاستغلال الجنسي للأطفال فمعظم الفتيات القاصرات المتزوجات مبكراً تحت سن ١٨ سنة ، ولعل تنامي هذة المشكلات يؤثر بشكل سلبي علي سمعة المجتمع المصري في المحافل الدولية ، ومن هذا المنطلق تجدر الإشارة إلي أن مصر وفقاً للتقرير السنوي السادس الصادر عام ٢٠٠٦ عن وزارة الخارجية الأمريكية من الدول التي تقع تحت المراقبة ، نظراً لعدم التزامها بالحد الأدني من المعايير الأمريكية المقررة ، وذلك بأعتبارها دولة مصدر للاتجار بالأطفال داخل حدود الدولة بغرض الاستغلال الجنسي التجاري. (كمال ، ٢٠١١ ، ٣٧)

ويضعف هذا الزواج السلطة الحكومية ، حيث يؤدي الاتجار بالفتيات القاصرات إلي إضعاف الأمن العام لتصبح بعض الحكومات غير قادرة علي حماية حقوقهن ، كما أن الرشاوي والفساد من شأنهما أن يدفعا العاملين بالحكومة علي التساهل مع التجار ، مما يؤدي إلي إنتشار منظمات تجارة النساء وزواج القاصرات ، التي تستخدم الفتاة القاصر كسلعة ، وهو ما يخالف القيم الإنسانية. (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٤)

ويمكننا عرض أهم المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والمتعلقة الأسرة والمجتمع في النقاط التالية :

١- صدور شهادات التسنين والتي تصدر عن الأطباء ، للفتيات في ضوء وجود شهادات ميلاد لهن أو إخفائها ، مما يؤدي الي عدم الدقة في تقدير سن الفتاة.

٢- التحايل علي القوانين الموجودة والتهرب من التزاماتها ، واللجوء إلي إبرام عقود زواج غير موثقة " زواج عرفي " لحين بلوغ الفتاة السن القانونية ، ثم توثيق عقد الزواج بعد ذلك في وقت لاحق. (غالب ، ٢٠١٠ ، ٣١٨-٣٢٠)

٣- اختلال القيم الاجتماعية نتيجة لإهدار المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان حيث ينتشر زواج القاصرات .

٤- زيادات معدلات مجهولي النسب.

٥- انتهاك القوانين والنظم الخاصة بالدخول والعبور وحقوق الإنسان ، حيث العمليات الوجستية (النقل والإدارة).

٦- انتشار ظاهرة الانتحار بين النساء المتورطات في زيجات القاصرات نظراً لشعورهن بفقدان قيمة الحياة.

٧- زيادة المشكلات التربوية فضلاً عن ارتفاع نسبة الأمية بين أفراد المجتمع.

٨- إضعاف السلطة الحكومية حيث يؤدي الاتجار بالنساء إلي إضعاف الأمن العام لتصبح بعض الحكومات غير قادرة علي حماية فتايتها كما أن الرشاوي والفساد من شأنهما أن يدفعا العاملين بالحكومة علي التساهل مع التجار مما يؤدي إلي إضعاف السلطة الحكومية. (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٤)

ب) المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والمتعلقة بالفتاة :

١- المشكلات الاجتماعية :

من أهم المشكلات التي تعاني منها الفتاة القاصر هي إنتشار الأمية وانخفاض مستوي التعليم وحرمان الفتاة القاصر المتزوجة من حقها في التعليم في حالة وجودها في التعليم ، بجانب اختلال القيم الاجتماعية . (المصلحي ، ٢٠١٣ ، ٦٤٢٦) ويؤدي زواج القاصرات إلي طول مدة الحياة الانجابية للسيدة مما يؤدي الي ارتفاع عدد الأطفال الذين تنجبهم الفتاة وبالتالي ارتفاع معدلات الإنجاب. (المجلس القومي للطفولة والأمومة ، ٢٠١٤ ، ٤٣)

ويمكننا عرض أهم المشكلات الاجتماعية في النقاط التالية :

- عدم التمتع بفترة الطفولة لدي الفتيات وممارسة الأنشطة المختلفة.

- إحتمال حدوث مشاكل زوجية وعائلية لها علاقة بعدم قدرة الفتاة علي تحمل أعباء هي غير مستعدة نفسياً واجتماعياً لها دون الأخذ بعين الأعتبار صغر سنها وقلة خبرتها.

- عدم إكتمال النضج الذهني فيما يخص اتخاذ القرارات وما ترتب عليها بالنسبة للعناية بالطفل وواجبات الزوج والعلاقة مع اقاربه.

- الزواج هو مسئولية كبيرة لفتاة صغيرة لتصبح زوجة وبالتالي سوف يقع عليها عبء الزواج وسوف يؤثر ذلك عليها نفسياً.

- التعرض للعنف المنزلي والاعتداء الجنسي والعزلة الاجتماعية.

- قلق واضطرابات عدم التكيف نتيجة للمشاكل الزوجية وعدم تفهم الزوجة كما يعنيه الزواج ومسئولية الاسرة والسكن والمودة.

- التعرض لمخاطر منها العنف البدني والجنسي والنفسي علي أيدي أزواجهن في بعض الأحيان وذلك دليل علي عدم تكافؤ علاقات القوة بين الفتاة وزوجها. (رشوان ، ٢٠٠٧ ، ٩٥)

٢- المشكلات النفسية :

يري العديد من الباحثين ان التأثيرات النفسية علي الفتاة القاصر قد تكون أشد من تأثير التأثيرات الصحية والجسدية والتي غالباً ما تتزامن معها. (الفايز ، ٢٠١١ ، ١٤٧٤) حيث تتعرض الفتاة القاصر المتزوجة مبكراً للعديد من الاضطرابات النفسية كفقدانها احترام نفسها ، وتقدير ذاتها ، وانعدام الثقة لديها والتي تظهر علي كل تفاعلاتها وعلاقاتها الاجتماعية مع الآخرين ، كما تتعرض الفتاة القاصر المتزوجة مبكراً للأمراض النفسية كالاكتئاب ، والعزلة الاجتماعية والخوف من المستقبل والهستيريا ... الخ نتيجة للإهانة من قبل الزوج ، والنبذ من قبل المجتمع ، وكما تشعر

بعدم الأمان ، وعدم الاستقرار والإحساس بالضياع وخاصة بعد عودتها لأسرتها بعد انتهاء المدة المحددة للزواج. (المجلس القومي للطفولة والأمومة ، ٢٠١٤ ، ٢٠)

ويمكننا عرض أهم المشكلات النفسية في النقاط التالية :

- يشكل الخوف حالة طبيعية عند الأطفال كالخوف من الظلام أو الغرباء أو البعد عن الوالدين ، ويزول هذا الشعور بعد مرحلة البلوغ لذلك فإن الخوف وما يترتب عليه قد يصاحب القاصر إذا تعرضت للزواج بهذا العمر.

- الضغوط النفسية مثل العلاقات الجنسية والحرمان من التنمية الشخصية.

- الحرمان العاطفي من حنان الوالدين والحرمان من عيش مرحلة الطفولة وبالتالي نتيجة الحرمان يعرضها لضغوط نفسية مختلفة.

- عدم الملائمة النفسية والصحية والجسدية والعقلية تحمل الفتاة الصغيرة إعباء الزواج فهمي غير مؤهلة لذلك.

- اضطرابات في العلاقات الجنسية بين الزوجين ناتج عن عدم إدراك الطفلة لطبيعة العلاقة مما ينتج عنه عدم نجاح العلاقة وصعوبتها.

- عدم التكيف عاطفياً مع الأزواج في السنوات الأولي للزواج. (رشوان ، ٢٠٠٧ ، ٩٥)

٣- المشكلات الصحية :

حيث تتعرض الفتاة القاصر إلي العديد من المخاطر الصحية من جراء زواجها مبكراً وذلك لصغر سنها وعدم اكتمال نضجها جسدياً ، حيث تقوم بإجراء عمليات إجهاض متكررة للتخلص من

الحمل غير المرغوب فيه والذي يشكل عباً اقتصادياً واجتماعياً في ظل غياب الأب وعدم الاعتراف به ، وهذة العمليات المتكررة تؤثر بشكل كبير علي الحالة الصحية للفتاة القاصر وقد تؤدي إلي وفاتها . (المجلس القومي للطفولة والأمومة ، ٢٠١٠ ، ١٦)

ومن المشاكل الصحية أيضاً أصابة الفتاة القاصر بنزيف نتيجة تعرضها لانتهاكات جنسية متعددة منها ممارسة الجنس بصورة شاذة أو بالقوة والتي يمكن وصفها بأنها أغتصاب ، بجانب عدم اكتمال الجهاز التناسلي لها وعدم نضجها جسدياً ، وفي بعض الحالات تتعرض الفتاة القاصر المتزوجة مبكراً الي الانتهاكات البدنية "الضرب" ، مما يؤثر عليها صحياً لضعف بنيتها الجسدية. (الفايز ، ٢٠١١ ، ١٤٥٧)

ويمكننا عرض أهم المشكلات الصحية في النقاط التالية :

- عدم إكتمال الغدد المسئولة عن الطول وكذلك الغدد المسئولة عن تنظيم الدورة الشهرية.
- يخصص الجسم مخزون الطاقة للحمل ونمو الجنين بدلاً من تخصيصه لنمو جسم الفتاة التي لازلت في جيل المراهقة.
- التعرض لمخاطر الولادة القيصرية بسبب عدم إكتمال نمو الحوض في الفترة المراهقة.
- زيادة خطر التعرض لفقر الدم بسبب الحمل والولادة.
- عدم الوعي الكافي في مجال تنظيم الحمل مما يزيد من إحتمالات الولادة المتكررة بدون فاصل زمني بين الولادت والذي يشكل عبء جسدي ونفسي علي الفتاة وبالتالي الترهل المبكر للجسم نتيجة الولادات المتكررة ولفترات متقاربة.
- مما ينتج عما سبق ولادة أطفال قليلي الوزن وعرضة للأمراض.

- تعرض الطفل لمشاكل ناتجة عن قلة الوعي لدي الأم حول العناية الصحية بالطفل وأخري نفسية لعدم فهم نفسية الطفل. (www.misrelgdida.com)

٤- المشكلات القانونية :

ومن أهم المشكلات القانونية التي تعاني منها الفتيات القاصرات ضحايا الزواج المبكر ما يلي :

- عدم جواز توثيق هذا الزواج وبالتالي عدم اكتسابه الصفة الرسمية.
- عدم قبول الدعاوي الناشئة عن عقد الزواج أمام المحاكم بجميع أنواعها عند إنكار مثل هذا الزواج من أحد الطرفين ما لم يكن الزواج ثابتاً بورقة رسمية.
- فرض عقوبة تأديبية فقط وليست جنائية علي توثيق الزواج بالمخالفة لأحكام نص القانون وفقاً لنصوص قانون الطفل. (غالب ، ٢٠١٠ ، ٣٢١)

جـ) المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والمتعلقة بالأبناء :

قد يتعرض أبناء الفتاة القاصر المتزوجة بغير المصري لكثير من المخاطر ومنها أن يصبح الأطفال مجهولي النسب ، عندما يكون الزواج غير رسمي ، وفي هذا الوقت ينسب الطفل إلي والد الفتاة المتزوجة بغير المصري أو أخرها ، من أجل استخراج الأوراق الرسمية التي تحمية من مصير مجهولي النسب ولكن هذا يؤدي الي اختلاط الانساب وضياع حقوق الطفل في النسب والميراث والنفقة ، وقد يتعرض أبناء هؤلاء الابناء إلي الخطف من قبل الأزواج غير المصريين ، وتهريبهم إلي خارج حدود الوطن وتسجيلهم في بلد الزوج وحرمانهم من الأم. (المصلحي ، ٢٠١٣ ، ٦٤٤٢)

ويمكننا عرض أهم المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والمتعلقة بالأبناء في النقاط التالية:

١-الشعور بالحرمان حيث أن الأم القاصر لا يمكن أن تقوم بعملها كأم ناضجة.

٢-اضطرابات نفسية تؤدي إلي أمراض نفسية نتيجة وجود الطفل في بيئة اجتماعية متجانسة.

٣-تأخر النمو الذهني عند الأطفال نتيجة إنعدام أو ضعف الرعاية التربوية الصحيحة حيث لا يمكن للأم القاصر أن تقوم بواجبها التربوي تجاه أطفالها. (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٤)

خامساً: الإتفاقيات والبروتوكولات الدولية للحد من زواج القاصرات:

تسعي المنظمات الدولية والإقليمية في العديد من المحافل الدولية إلي عقد المؤتمرات والندوات الدولية لوضع الأسس والمعايير الدولية للحد من هذة الظاهرة ويكون ذلك من خلال إبرام الإتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف فيما يتعلق بمكافحة الإتجار بالأطفال بشكل عام وبالحد من زواج القاصرات بشكل خاص ، ومتابعة الجهود المبذولة من كل دولة وما اتخذته من إجراءات وتدابير لمكافحة هذة النوعية من الجرائم وتقييمها. (فتحي ، ٢٠١٠ ، ٨)

ومن خلال ما سبق يمكننا القول بأنه ليس كافياً تجريم بعض الأفعال التي ينطوي عليها الإتجار بالبشر ، بل لابد أيضاً من تحريم الإتجار بالبشر في حد ذاته ، بالإضافة إلي أعتبار هذا الإتجار جريمة ، ومن هنا فإن بروتوكول مكافحة الإتجار بالأشخاص يقتضي تحريم الأفعال التالية :

- شروع في إرتكاب جريمة الإتجار.
- المساهمة كشريك في هذة الجريمة .
- تعليم أو توجيه أشخاص آخرين لإرتكاب جريمة الإتجار بالبشر.

وفي إطار المحاور الثلاث لمكافحة الإتجار بالبشر ، ثمة ممارسات دولية عديدة ، حققت نجاحات متميزة يمكن رصدها فيما يلي : (هاشم ، ٢٠١٠ ، ١٥)

حيث تنص المادة (٣٤) من البروتوكول الاختياري في اتفاقية حقوق الأطفال حيث تتناول قانون الطفل والعقوبات حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسي. وتعاقب المادة (١٦) مكرر (أ) من قانون الطفل بالحبس لمدة لا تقل عن سنتين وغرامة لا تقل عن عشرة الآف جنية ، كما تنص المادة (١٩) من اتفاقية حقوق الطفل علي إن تتخذ الدول جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والأهتمام أو المعاملة علي إهمال أو إساءة إستغلال ، بما في تلك الإساءة الجنسية ، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو (الأوصياء القانونين) عليه أي شخص أخر يتعهد الطفل برعايته. (إتفاقية حقوق الطفل ، ٢٠١٧ ، ١٥)

وتنص المادة (٣١) مكرر من اتفاقية حقوق الطفل بشأن الأحوال المدنية قانون الطفل رفع سن الزواج إلي ١٨ سنة للجنسين. كما تنص المادة (٣٥) من اتفاقية حقوق الطفل إن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة الوطنية والنيابية المتعددة الأطراف لمنع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الإتجار بهم لأي غرض من الإغراض أو بأي شكل من الأشكال. (إتفاقية حقوق الطفل ، ٢٠١٧ ، ١١)

وتنص المادة (٢) من اتفاقية الرضا بالزواج والحد الأدني لسن الزواج وتسجيل العقود. أن تقوم الدول والأطراف في هذة الاتفاقية باتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لتعين حد أدني لسن الزواج . ولا ينعقد قانوناً زواج من هم دون هذا السن ، ما لم تقرر السلطة المتخصصة الإعفاء من شرط

السن لأسباب جدية لمصلحة الطرفين المزمع زواجهما. (www.ohchr.org) كما تنص المادة (١٦) من اتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز ضد المرأة علي إن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء علي كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية وبوجه خاص تضمن، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة:

أ) نفس الحق في عقد الزواج.

ب) نفس الحق في حرية اختيار الزوج، وفى عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل.

ج) نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه.

د) نفس الحقوق والمسؤوليات بوصفهما أبوين، بغض النظر عن حالتهما الزوجية، في الأمور المتعلقة بأطفالهما وفى جميع الأحوال، يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول.

هـ) نفس الحقوق في أن تقرر، بحرية وبإدراك للنتائج، عدد أطفالها والفاصل بين الطفل والذي يليه، وفى الحصول على المعلومات والتثقيف والوسائل الكفيلة بتمكينها من ممارسة هذه الحقوق.

و) نفس الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال وتبنيهم، أو ما شابه ذلك من الأعراف، حين توجد هذه المفاهيم في التشريع الوطني، وفى جميع الأحوال يكون لمصلحة الأطفال الاعتبار الأول.

ز) نفس الحقوق الشخصية للزوج والزوجة، بما في ذلك الحق في اختيار إسم الأسرة والمهنة ونوع العمل.

ح) نفس الحقوق لكلا الزوجين فيما يتعلق بملكية وحيازة الممتلكات والإشراف عليها وإدارتها والتمتع بها والتصرف فيها، سواء بلا مقابل أو مقابل عوض. (www.ohchr.org)

سادساً: القوانين المصرية للحد من زواج القاصرات:

وبالرغم من أن مصر لا تقع ضمن المنطقة الحمراء فيما يتعلق بالإتجار بالأطفال فهي ليست دولة مصدرة أو مستوردة ولكنها نتيجة ظروفها الجغرافية وموقعها المتوسط أصبحت معبراً يتم استخدامه في هذة الجريمة ، ونظراً خطورة هذة الجريمة وتأثيرها السلبي علي المجتمع المصري تبذل الحكومة المصرية جهود كبيرة لتنفيذ التزاماتها الدولية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة وخاصة ظاهرة الإتجار في الأفراد ، حيث أنشأت الحكومة المصرية في يوليو ٢٠٠٧ لجنة وطنية معنية بمكافحة الإتجار في الأفراد لتكون بمثابة آلية تنسيق وطنية تضطلع بصياغة خطة عمل وطنية لمكافحة الإتجار في الأفراد .(فتحي ، ٢٠١٠ ، ٩)

كما تنص المادة (٢) من قانون ٦٤ لسنة ٢٠١٠ علي انه يعد مرتكباً لجريمة الإتجار بالبشر كل من يتعامل بأية صورة في شخص طبيعي بما في ذلك البيع أو العرض أو الشراء أو الوعد بهما أو الاستخدام أو النقل أو التسليم سواء في داخل البلاد أو عبر حدودها الوطنية إذا تم ذلك بواسطة استعمال القوة أو العنف أو التهديد بهما أو بواسطة الإختطاف أو الإحتيال أو الخداع أو إستغلال السلطة أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة أو الوعد بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا مقابل الحصول علي موافقة شخص علي الإتجار بشخص آخر له سيطرة عليه وذلك كليه إذا كان التعامل بقصد الاستغلال أياً كانت صورة بما في ذلك الاستغلال الجنسي ، واستغلال الأطفال في ذلك وفي المواد الإباحية أو السخرة أو الخدمة قسراً أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو

الاستعباد أو التسول أو إستئصال الأعضاء أو الأنسجة البشرية أو جزء منها.(المجلس القومي للأمومة والطفولة ، ٢٠١٠ ، ٣)

حيث أوضح التعداد السكاني الأخير أن نسبة المتزوجين ضمن الفئة العمرية من ١٨ و١٦ عاماً بلغت ١٨,٣ مليون نسمة ، وهو عد صادم في ظل ما تم النص عليه بالدستور المصري بالمادة ٨٠ من أن سن الطفولة هو سن ١٨ عاماً وحيث ان المادة (٢) من القانون ١٢ لسنة ١٩٩٦ المعدل بالقانون ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ وكذا في ظل ما صادقت عليه مصر من مواثيق دولية كالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، والميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته لسنة ١٩٩٠، وبخاصة الفقرة الثانية من المادة ٢١ من الميثاق، والتي تنص على (حظر زواج الأطفال أو خطوبة البنات والبنين، ويجب اتخاذ تدابير فعالة بما فيها القوانين لتحديد السن الأدنى اللازم للزواج، وهو ١٨ سنة ويجعل قيد الزواج إلزامياً في سجل رسمي) وهي المادة التي سبق وتحفظت مصر عليها، ثم تم سحب التحفظ بالقرار الجمهوري ، رقم ٧٥ لسنة ٢٠١٥، وصدر في ١١ فبراير ٢٠١٥.(www.akhbarak.net)

كما شاركت مصر في الإحتفال بإطلاق التقرير العالمي الشامل الأول حول ظاهرة الإتجار في الأفراد بنيويورك في ١٢ فبراير ٢٠٠٩.

وفيما يلي عرض مفصل لإنضمام مصر للإتفافيات الدولية والوطنية ذات الصلة بمناهضة الإتجار بالبشر والأطفال :

١- الاتفاقية الدولية لمكافحة الإتجار في الأشخاص واستغلال دعارة الغير لسنة ١٩٥٠.

٢- الإعلان العالمي لحقوق الطفل لعام ١٩٥٩.

٣- يكفل دستور ١٩٧١ في مادته العاشرة حق الطفل في الحياة والبقاء والنماء ويرتب علي الدولة التزاماً بحماية الامومة والطفولة ورعاية النشء وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم كما يرتب في مادته السابعة عشرة التزام الدولة بتوفير خدمات التأمين الصحي والتأمين الاجتماعي للأطفال.

٤- ميثاق حقوق الطفل العربي الذي أقر في تونس ١٩٨٣.

٥- كانت مصر من أوائل الدول المشاركة في مؤتمر القمة العالمي للطفولة لسنة ١٩٨٩ ، وقامت بالتصديق علي الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في ٦ يوليو ١٩٩٠.

٦- جاء قانون ١٩٩٦ والذي ادمج في قانون واحد عدداً من المعايير القانونية لحماية الطفل ، ليساهم في تعزيز مراعاة القوانين الوطنية للمعايير الدولية.

٧- صدقت مصر علي البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الاباحية المعتمد بالقرار الجمهوري رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٢.

٨- انضمت مصر لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة غير المنظمة بالقرار الجمهوري رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣.

٩- وافقت مصر علي البروتوكول الإضافي الأول المكمل للإتفاقية والخاص بمنع وقمع ومعاقبة الإتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال بالقرار الجمهوري رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠٠٣.

١٠- كما صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٨٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الإتجار في الأفراد.(فتحي ، ٢٠١٠ ، ١٢-١٢)

سابعاً: الجهود المبذولة من الحكومة المصرية ومنظمات المجتمع المدني للحد من زواج القاصرات:

- قد تصدت مصر لهذا التحدي من خلال رفع سن الزواج في قانون الطفل إلي ١٨ سنة للجنسين.

- مع توفير تدريب مستمر للكوادر العاملة في مجال إنقاذ الطفولة

- كما تم إطلاق حملة إعلانية وطنية للتعريف بمخاطر زواج الأطفال دون السن القانونية.

- تم تنفيذ قانون الطفل في هذا الصدد حيث نجحت مصر "لأول مرة " في توجية تهم لمأذونين متورطين في إبرام زيجات غير قانونية لإطفال وتم إيداع المتورطين بالسجون وإيقاع عقوبات عليهم تراوحت بين السجن لمدة سنة والغرامة بمبالغ ارتبطت بعدد حالات المخالفة.(سليمان ، ٢٠١١ ، ١٣-١٧)

وقد نجحت مصر في التنسيق بين الجهات المعنية الحكومية والأهلية والدولية وبالتعاون الوثيق بين وسائل الإعلام مما أدي إلي **وضع آليات رصد للحد من زواج القاصرات منها :**

١- **المجلس القومي للأمومة والطفولة** : والذي يقوم برصد إيه انتهاكات من شأنها الإضرار بالأطفال من خلال خطوط نجدة الطفل والمشورة الأسرية ونجح المجلس في تعبئة وسائل الإعلام للاهتمام بقضية زواج القاصرات ، كما لعب الإعلام دوراً هاماً في الكشف عن عدد من القضايا والمخالفات ولعب أيضاً دوراً في تعبئة الرأي العام والجهات التنفيذية ومنظمات المجتمع المدني للاهتمام بهذة القضية .

٢- **خط المشورة الأسرية ١٦٠٢١** : هو خط مجاني يعمل علي المستوي القومي يمثل وسيلة لتوفير المشورة وتسهيل الوصول إلي الخدمات التي تحتاجها الأسرة ، وينبه بمخاطر زواج الأطفال وبه خدمة الإبلاغ عن زواج الأطفال ويعمل الخط بالتعاون مع مكتب النائب العام لضبط المتورطين وملاحقاتهم جنائياً وقد نجح مؤخراً في كشف عدد من الحالات المخالفة للقانون. (سليمان ، ٢٠١١ ، ١٦)

٣- **وحدة منع الإتجار بالأطفال** : ولوحدة منع الاتجار بالأطفال مجموعة من جهود في التوعية بمخاطر زواج القاصرات :

- إطلاق موقع الكتروني هو www.child-traffiching.info .

- العمل علي إعداد دليل لتوعية الأطفال بمخاطر الإستغلال الجنسي عبر شبكة المعلومات الدولية بالتعاون مع وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

- بلورة خطة توعية لتأمين وحماية الأطفال حديثي الولادة بالمستشفيات ودور الولادة ووضع برامج لتدريب الفريق الصحي والأمهات الحوامل بسبل حماية المواليد من السرقة والاستبدال والاساءة.

- عمل ندوات توعية بمخاطر زواج القاصرات والمشكلات الصحية والاجتماعية والنفسية المترتبة عليه والاضرار التي تتعرض لها الفتاة في هذا الزواج. (سليمان ، ٢٠١١ ، ١٦)

٤- **المجلس القومي لحقوق الإنسان** : لا توجد به لجنة أو إدارة للطفل أو المرأة وإن كان يتابع قضايا الأطفال من حين لآخر بالتنسيق مع المجلس القومي للأمومة والطفولة والمجلس القومي للمرأة وتضم اختصاصات المجلس متابعة تطبيق الاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان والتقدم

إلي الجهات المعنية بالمقترحات والملاحظات وله الحق في تلقي الشكاوي في مجال حماية حقوق الإنسان والتحقيق فيها وإحالتها إلي جهات الاختصاص.

٥- **لجان الحماية** : تمثل لجان الحماية آلية توفير الحماية الاجتماعية للأطفال وتعمل أساساً علي المنع والحماية الاجتماعية للأطفال . تختص هذة اللجان المنصوص عليها في المادة ٩٧ من قانون الطفل برسم السياسة العامة لحماية الطفولة علي مستوي المحافظات ومتابعة تنفيذ هذة السياسة مع رصد جميع حالات التعرض للخطر والتدخل الوقائي والعلاجي اللازم لهذة الحالات ومتابعة ما يتخذ من إجراءات . وتقوم اللجان بصفة دورية بمتابعة إجراءات ونتائج تنفيذ التدابير المتخذة في شأن الطفل ، ولها أن توصي – عند الاقتضاء – بإعادة النظر في هذة التدابير وتبديلها أو وقفها بما يحقق قدر الإمكان إبقاء الطفل في محيطه العائلي وعدم فصله عنه إلا كملاذ أخير ولأقصر فترة زمنية ممكنة وإعادته إليه في أقرب وقت ممكن.

٦- **المجلس القومي للمرأة** : قام المجلس القومي للمرأة بإعداد دراسة عام ٢٠١١ بعنوان ظاهرة الزواج المؤقت في المجتمع المصري واهتمت هذة الدراسة بفئة القاصرات التي يتم الإتجار بهن تحت مسمي الزواج المؤقت. (سليمان ، ٢٠١١ ، ١٦)

ثامناً : معوقات الحد من انتشار زواج القاصرات:

وبالرغم كافة الجهود السابقة التي تبذلها الدولة للحد من إنتشار زواج القاصرات إلا إن هناك مجموعة من المعوقات التي تقلل من تطبيق تلك الجهود ومنها :

١- عدم وجود تحديد دقيق لحجم الظاهرة : حيث ان جزءاً كبير من زواج القاصرات غير معلن عنه والبيانات مازالت غير كافية .

٢- وجود ثغرات في السياسات والتشريعات : مثل عدم وجود قانون واضح يعاقب كل من يشارك بتلك الزيجات غير القانونية.

٣- الزيادة السكانية وتدني المستوي الاقتصادي : مما يؤدي الأسر الي اللجوء الي زواج فتياتهن في سن صغيره اما من اجل مساعدتهن مادياً او للتخلص من اعبائهن المادية.

٤- ضعف شبكة الحماية الاجتماعية : الهادفة للتصدي والفقر وتأمين الدخل والصحة. (المجلس القومي للطفولة والأمومة ، ٢٠١٤ ، ١١٥)

ويمكننا التغلب علي تلك المشكلات المتنوعة المترتبة علي زواج القاصرات ومواجهتها من خلال مجهودات تنسيق التعاون بين كلاً جهود المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية المتعاونة في برامج الحد من زواج القاصرات من خلال ما يلي :

١- تقديم مساعدات مالية للأسر الفقيرة المعرضة لزواج القاصرات بداخلهم من خلال الجهود الدولية والحكومية للحد من انتشار زواج القاصرات .

٢- توعية الفتيات القاصرات واسرهم بمخاطر زواج القاصرات.

٣- عقد ندوات تبين خطورة زواج القاصرات وعرض المشكلات التي تترتب عليه للفتاة ولاسرتها وللمجتمع.

٤- تقديم الدعم الفني للاخصائيين الاجتماعيين للتعامل مع حالات زواج القاصرات وكيفية رصد الفتيات المعرضات لخطر الزواج المبكر.

٥- دعم لجان حماية الطفل علي مستوي المحافظات المستهدفة المتوقع بها حدوث زواج القاصرات.

٦- توعية الفتيات القاصرات وأسرهم بأهمية التعليم في الحاضر والمستقبل.

٧- فتح مدارس مجتمعية جديدة بالمناطق المحرومة من الفرص التعليمية والتي ينتشر بها زواج القاصرات.

٨- فتح فصول محو الأمية للفتيات القاصرات الذين تخطوا سن المدرسة.

تعقيب :

تناولت هذة الورقة البحثية عرض لإشكالية زواج القاصرات كأحد أشكال الإتجار بالبشر ، ومن ثم عرض الأشكال والأنواع المختلفة لزواج القاصرات والتي تتضمنت " زواج الصفقة – الزواج السياحي (الموسمي) – الزواج المبكر– زواج المقراض – زواج المحجاج – زواج المصياف – زواج المتعة – الزواج المتعدد للفتاة " ، ومن ثم تم عرض العوامل والأسباب التي تؤدي إلي زواج القاصرات ومنها (العوامل والأسباب المرتبطة بعامل العرض والعوامل والأسباب المرتبطة بعامل الطلب) وتم عرض العوامل من خلال مجموعة من العناصر وهي العوامل (الثقافية – الاجتماعية – التربوية – الاقتصادية – السياسية – الدينية) ، يليها عرض لأهم المشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والتي انقسمت الي مشكلات المترتبة علي زواج القاصرات والمتعلقة بالأسرة والمجتمع وأخري متعلقة بالفتاة (المشكلات الاجتماعية – المشكلات النفسية – المشكلات الصحية – المشكلات القانونية) وأخري متعلقة بالأبناء ، ومن ثم تم عرض بعض الإتفاقيات والبروتوكولات الدولية للحد من زواج القاصرات ، يليها عرض للقوانين المصرية للحد من زواج القاصرات ، ثم عرض الجهود المبذولة من الحكومة المصرية ومنظمات المجتمع المدني للحد من زواج القاصرات والتي تتحدد في (المجلس القومي للأمومة والطفولة – خط المشورة الأسرية ١٦٠٢١ – وحدة منع الإتجار بالأطفال – المجلس القومي لحقوق الإنسان – لجان الحماية – المجلس القومي للمرأة) ، وأخيراً عرض المعوقات التي تحد من انتشار زواج القاصرات .

المراجع والمصادر

١. اتفاقية حقوق الطفل (٢٠١٧). الأمم المتحدة ، ديسمبر متوفر عبر الرابط التالي : https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/MinimumAgeForMarriage.aspx

٢. تقرير التنمية البشرية (٢٠١٠). شباب مصر وبناة مستقبلنا ، المعهد القومي للتخطيط.

٣. الجزار ، عزة ، وعبد الحافظ ، سعيد (٢٠١٠). العبودية المعاصرة (الزواج السياحي) ، مركز عيون للدراسات وتنمية حقوق الإنسان والديمقراطية ، القاهرة.

٤. حسنين ، إمام (٢٠٠٩). زواج القاصرات بين الإتجار بالبشر وحقوق الإنسان ، بحث منشور ، المجلة الجنائية القومية ، المركزالقومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، ع ١ ، مج ٥٢ ، القاهرة.

٥. رشوان ، عبد المنصف حسن علي (٢٠٠٧). الممارسة المهنية الاجتماعية في المجال الطبي ، المكتب الجامعي الحديث.

٦. زايد ، أحمد عبد الله ، وأخرون (٢٠١٠). الزواج في إطار الإتجار بالبشر ، المركزالقومي للبحوث الجتماعية والجنائية ، القاهرة.

٧. سرور ، ماجدة فريد محمد (٢٠١٠). تصور تخطيطي مقترح لمواجهة الإتجار بالقاصرات بمحافظة ٦ أكتوبر ، بحث منشور ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ، ع ٢٩ ، ج ٦ ، جامعة حلوان ، كلية الخدمة الاجتماعية.

٨. سليمان ، هدي توفيق محمد (٢٠١٠). زواج القاصرات والإتجار بالبشر ، ورقة عمل ، المؤتمر العلمي الحادي والعشرين " الخدمة الاجتماعية والإتجار بالبشر " ، القاهرة ، جامعة الفيوم ، كلية الخدمة الاجتماعية.

٩. الشرقاوى ، مني السيد ، والسيد ونيفين صابر (٢٠٠٩). دراسة مقارنة للمشكلات الاجتماعية المرتبطة بالزواج السري بين طلاب الجامعات وإطار تصوري من منظور العلاج الأسري في

خدمة الفرد لموجهتها ، بحث منشور ، المؤتمر العملي الثاني والعشرون " الخدمة الاجتماعية وتحسين نوعية الحياة " ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة حلوان.

١٠. عبد الحفيظ ، محمد ، وأخرون (٢٠١٠). العنف الأسري المظاهر والإسباب دراسة مطبقة علي محافظة المنيا ، هيئة كير مصر.

١١. عبد الحفيظ ، محمد وآخرون (٢٠١٠). العنف الأسرى المظاهر والأسباب دراسة مطبقة على محافظة المنيا ، هيئة كير مصر.

١٢. العشماوى ، عزة (٢٠٠٨). المنظور الحقوقي لتقديم المساعدة المباشرة لضحايا الاتجار ، ورقة عمل ، الاجتماع الاقليمي للخبراء العرب حول مساعدة ضحايا الاتجار في الافراد ، المجلس القومي للطفولة والأمومة ، وحدة مناهضة الإتجار بالأطفال ، القاهرة.

١٣. عفيفي ، السيد عبد الفتاح (٢٠١٠). الهجرة غير الشرعية للشباب كأداة للإتجار في البشر ، ورقة عمل ، المؤتمر العلمي الحادي والعشرين " الخدمة الاجتماعية والإتجار بالبشر " ، القاهرة ، جامعة الفيوم ، كلية الخدمة الاجتماعية.

١٤. غالب ، هالة أحمد (٢٠٠٣). التغير الاجتماعى وزواج المصريات من اجانب " التغير الاجتماعى فى المجتمع المصرى خلال خمسين عاماً "، المؤتمر الخامس ، القاهرة ، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية.

١٥. غالب ، هالة أحمد (٢٠١٠). الشخصية المصرية بين التحايل والالتزام بالقانون – سن الزواج نموذجاً – ، بحث منشور ، المؤتمر السنوي الثاني عشر " الشخصية لمصرية في عالم متغير " ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

١٦. الفايز ، ميسون بنت علي (٢٠١١). زواج الصغيرات نحو مؤشرات تخطيطة لتقييده والحد من الأثار المترتبة عليه ، بحث منشور ، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية ، جامعة حلوان ، كلية الخدمة الاجتماعية ، أبريل.

١٧. فتحي ، مديحة مصطفي (٢٠١٠). آليات طريقة تنظيم المجتمع لمواجهة ظاهرة الإتجار بالإطفال ، ورقة عمل ، المؤتمر العلمي الحادي والعشرين " الخدمة الاجتماعية والإتجار بالبشر " ، القاهرة ، جامعة الفيوم ، كلية الخدمة الاجتماعية.

١٨. فهمي ، خالد ممصطفي (٢٠١١). النظام القانوني لمكافحة جرائم الإتجار بالبشر ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية.

١٩. قنصوة ، عوني محمد قنصوة (٢٠١٠). منظمات المجتمع المدني والحد من الإتجار بالبشر ، ورقة عمل ، المؤتمر العلمي الحادي والعشرين " الخدمة الاجتماعية والإتجار بالبشر " ، القاهرة ، جامعة الفيوم ، كلية الخدمة الاجتماعية.

٢٠. كمال ، كامل (٢٠١١). ظاهرة الزواج المؤقت في المجتمع المصري ، المجلس القومي للمرأة ، القاهرة.

٢١. المجلس القومى للأمومة والطفولة (٢٠١٠). ورقة عمل عن الإتجار بالاطفال.

٢٢. المجلس القومي للأمومة والطفولة (٢٠١٠). قانون مكافحة الإتجار بالبشر ، وحدة منع الإتجار بالأطفال ، مايو.

٢٣. المجلس القومي للطفولة والأمومة (٢٠١٠). زواج الأطفال من غير المصريين "دراسة إستطلاعية مطبقة علي محافظة ٦ أكتوبر " ، القاهرة ، ٢٠١٠.

٢٤. المجلس القومي للطفولة والأمومة (٢٠١٤). تقرير دراسة المشكلات المجتمعية والإتجار بالبشر ومشكلات المراهقين (بمحافظة الفيوم) ، ديسمبر.

٢٥. المجلس القومي للطفولة والأمومة (٢٠١٤). توعية الفتيات بمخاطر زواج الصفقة وزواج الأطفال ، فبراير.

٢٦. المصلحي ، نجلاء أحمد (٢٠١٣). : التدخل المهني بالممارسة العامة في الخدمة الاجتماعية لتنمية وعي أرباب اسر الفتيات القاصرات بمخاطر زواج الصفقة "دراسة مطبقة علي جمعية المرأة المصرية لتنمية المجتمع بالمحلة الكبري – محافظة الغربية" ، بحث منشور ، المؤتمر العلمي الرابع والعشرين ، ج ١٣ ، جامعة حلوان ، كلية الخدمة الاجتماعية.

٢٧. نصر ، سميحة وأخرون (٢٠١٠). الزواج في إطار الإتجار بالبشر ، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ، القاهرة ، ٢٠١٠.

٢٨. هارون ، سناء (٢٠١٠). الأطفال وقضايا الإتجار بالبشر ، ورقة عمل ، ورقة عمل ، المؤتمر العلمي الحادي والعشرين " الخدمة الاجتماعية والإتجار بالبشر " ، القاهرة ، جامعة الفيوم ، كلية الخدمة الاجتماعية.

٢٩. هاشم ، صلاح أحمد (٢٠١٠). المجتمع المدني والإتجار بالنساء "دراسة وصفية لظاهرة زواج الصفقة من منظور الخدمة الاجتماعية" ، المؤتمر العلمي السنوي الحادي والعشرون "الخدمة الاجتماعية والإتجار بالبشر" ، الجزء الأول ، جامعة الفيوم ، كلية الخدمة الاجتماعية.

٣٠. يوسف ، أمير فرج (٢٠٠٨). الأحكام الدولية المعاصرة في العنف والتمييز ضد المرأة والقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري ضدها ، مركز الأسكندرية للكتاب ، الأسكندرية.

٣١. www.misrelgdida.com

٣٢. http://www.akhbarak.net/news